

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

وجوب طاعة الزوج على الزوجة .

فصل : و منها : وجوب طاعة الزوج على الزوجة إذا دعاها إلى الفراش لقوله تعالى : { و
لهن مثل الذي عليهن بالمعروف } قيل لها المهر و النفقة و عليها أن تعطيه في نفسها و
تحفظ غيبته و لأن العز و جل أمر بتأديبهن بالهجر و الضرب عند عدم طاعتهن و نهى عن
طاعتهن بقوله عز و جل : { فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا } فدل أن التأديب كان لترك
الطاعة فيدل على لزوم طاعتهن الأزواج